



بسم الله الرحمن الرحيم
مهم

الاتحاد العام العربي للتأمين
المؤتمر الرابع
الجزائر من ٤/٢٨ إلى ١٩٦٨/٥/٣

قرارات المؤتمر

التي أعلنت بجلسته المتقدمة مساء
الخميس ٢ من مايو ١٩٦٨

القرار الأول مهم

مشروع تيسير مرور السيارات
عبر البلاد العربية ببطاقة عربية

قرر المؤتمر تشكيل لجنة من العراق والكويت والأردن والجمهورية العربية المتحدة وتونس
ولبنان تجتمع في بيروت لمواصلة دراسة مشروع تيسير مرور السيارات عبر البلاد العربية ببطاقة
عربية تصدرها الشركات الأعضاء .

ويرى المؤتمر أن تقوم دراسة اللجنة على الأسس الآتية :

- أ (الاكتفاء ببطاقة موحدة .
- ب (تسوية التصويبات عن طريق إحدى الشركات الأعضاء التي يمينها مجلس الاتحاد
بالنسبة إلى كل بلد ، ويجوز عقد الضرورة أن تصهد بذلك إلى مكتب ينشأ
لهذا الغرض .
- ج (تكليف الأمين العام بالسعي لدى الحكومات العربية لاتخاذ الاجراءات اللازمة
لتيسير تحويل المبالغ المستحقة نتيجة تصوية الوضع الحسابي بين الشركات .
- د (تكليف الأمين العام بمتابعة الاتصال بالحكومات المعنية لاعتماد نظام البطاقة
الوحدة أسوة بما تم في بعض البلاد العربية أخيراً .
- هـ (يوصى المؤتمر بأن تعرض هذه الدراسة ونتيجة الاتصالات التي سيقوم بها الأمين
العام في هذا الشأن على مجلس الاتحاد في جلسته المقبلة .



القرار الثاني

التسيق بين تشريعات البلاد العربية الخاصة بالتأمين على السيارات

يوصى المؤتمر بالتنسيق بين تشريعات البلاد العربية الخاصة بالتأمين الإلزامي على السيارات وتصميمه لها في ذلك من حماية واجبة للأرواح ، ويكلف الأمين العام بإثارة هذا الموضوع في اجتماع المجلس الاقتصادي للجامعة العربية لا بلاغ للحكومات المعنية .

XXXXXXXXXXXX

القرار الثالث

مجمع الطيوان ومجمع التأمينات الهندسية

يهدى المؤتمر تقديره لبدء العمل بمجمعين الطيوان والتأمينات الهندسية في كل من الجمهورية العربية المتحدة والجمهورية العراقية ، ويثوه بمبادرة الشركات الأعضاء إلى المساهمة فيهما .

ويوصى المؤتمر بقية الشركات بالمشاركة في هذين المجمعين ، كما يوصى بتوسيع نطاق هذه المشاركة إلى أكبر قدر مستطاع قبولاً واستناداً ، لما يكفله نجاح هذين المجمعين من فائدة محققة لسوق التأمين العربية .

ويسجل المؤتمر بارتياح ما أبدته كل من شركة مصر للتأمين والشركة العراقية لاعادة التأمين من استعداد وتماون لتقدم جميع المساعدات والخبرات القيمة للأعضاء الراغبين فيهما .

XXXXXXXXXXXX



القسور الرابع

مجمع التأمين من الحريق

تففيذا للقرار الرابع الذي أصدره المؤتمر الثالث للاتحاد بشأن زيادة التعاون والتبادل
بين أسواق التأمين الصربية ،

قرر المؤتمر إنشاء مجمع للحريق ، وأن يسهل بإدارته الى الشركة التونسية للتأمين
واعادة التأمين التي تتخذ التدابير الفنية اللازمة لهذا الصمل بهذا المجمع عند بدايته
السنة التأمينية القادمة (أول كانون ثاني " يناير " ١٩٦٩) ،

ويوصى المؤتمر الشركاء الأعضاء بالتعاون مع الشركة المفوضة لتمكينها من تنفيذ هذا
القرار في موعده المقرر .

XXXXXXXXXXXX

القسور الخامس

تمديد النظام الأساسي للاتحاد

قرر المؤتمر إرجاء النظر في مشروع تمديد النظام الأساسي المقدم من اللجنة المصممة
من قبل مجلس الاتحاد ، وذلك لاتساع المجال أمام الأعضاء للتقدم بما يرونه من اقتراحات
في هذا الموضوع .

XXXXXXXXXXXX



القرار السادس

التأمين في الأراضي المحتلة

بحث المؤتمر المذكورة المقدمة ويوض الشركات الأعضاء باتهام ما يأتي :

أولاً - بالنسبة إلى التأمينات العامة تعتبر جميع الوثائق مفسوخة بسبب الاحتلال ، أي ابتداءً من ٧ حزيران (يونيو) ١٩٦٧ ، وترد الأقساط على أساس تسعين عن الفترة التي لا يخطئها التأمين ، على أن تودع هذه الأقساط في حساب خاص وتودع لمستحقيها عند نهاية الاحتلال أو عند المطالبة المستحقة .

ثانياً - بالنسبة إلى تأمينات الحياة قرر المؤتمر اعتبار جميع الوثائق سارية المفعول تطبيقاً في شأنها القواعد العامة ، وتعتبر الأقساط غير المسددة دينا على حملة الوثائق بمطابقتها مخفضة قدرها ٤ % .

على أنه في حالة استحقاق التأمين بسبب الوفاة فتكون قائمة الأقساط المتأخرة ٦ % (وهي القائمة المادة ٤) تستقطع مع الأقساط غير المسددة من مبلغ التأمين المستحق .

xxxxxxxxxxxx

القرار السابع

ميزانية الاتحاد في ٣١ كانون أول (ديسمبر) ١٩٦٧

أعتمد المؤتمر حساب الإيرادات والمصروفات والميزانية المصنفة المعتمدة من السيد مراقب الحسابات ، وذلك عن السنة المنتهية في ٣١ كانون أول (ديسمبر) ١٩٦٧ .

وقرر المؤتمر إعادة تصحيح السيد / محمد كمال عمر مراقب الحسابات عن السنة العالمية القادمة وصرف الأتعاب المستحقة له وقدرها مائة جنيه .

كما أعتمد المجلس الميزانية التقديرية عن سنة ١٩٦٨ كما تضمنها تقرير السيد الأمين العام مع استمرار الاشتراكات على وضعها الحالي دون تغيير .



القرار الثامن

تقرير الأمين العام

وافق المؤتمر على التقرير الذي تقدم به الأمين العام ،
وقد رد توجيه الشكر الى السيد الأمين ومعاونيه على ما بذلوه من جهد وما قدموه من
خدمات ،

ويسجل المؤتمر شكره الخاص لمعهد وأساتذة معهد الدراسات الاحصائية بجامعة القاهرة
ومن شاركهم من المحاضرين لاشواقهم على الدورة التدريبية الأولى للماملين بقطاع التأمين .
كما يسجل المؤتمر تقديره للسادة المحاضرين والمصلقين الذين ساهموا في التسيير والتدريبية التي نظمتها الاتحاد .

XXXXXXXXXXXX

القرار التاسع

تشكيل الأمانة العامة

تلبية للرغبة التي أبدتها في مؤتمر بغداد وفي الدورة الحالية بشأن تفرغ الأمين العام
للإتحاد وتدعيم جهاز الأمانة العامة بالفتحين المتفرغين .

قرر المؤتمر تحقيقا لهذه الرغبة ما يأتي :

أولا - أن يتقدم الأعضاء في أقرب وقت بتروشيح من يرؤونه لتولي منصب الأمين العام المتفرغ لشئون
الإتحاد للسيد رئيس الإتحاد مباشرة وفقا للمواصفات الآتية :

- أ) أن يكون حائزا على شهادة من إحدى الجامعات ،
- ب) أن يتقن إحدى اللغتين الانجليزية أو الفرنسية على الأقل ،
- ج) أن تكون له خبرة واسعة في التأمين .



ثانياً - أن يكون التصويت بحقه ثلاث سنوات قابلة للتجدد ويحرم بتراوح ما بين ٢٤٠٠ - ٣٦٠٠ (بما في ذلك بدل التمثيل) .

ثالثاً - يفوض المؤتمر مجلس الاتحاد منقداً بأغلبية ثلثي الأعضاء على الأقل في اتخاذ قراره بتصويت الأمين العام الذي يقع عليه الاختيار وتعدده واتهمه وبدل التمثيل وذلك بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين .

XXXXXXXXXXXX

القرار المباشر

تتبع أعمال الاتحاد المصري
والإتحاد الأفروسيوي للتأمين

تحقيقاً للرغبة التي أبدتها الأعضاء للتصديق بين أعمال الاتحادين ، يوصى المؤتمر أعضاءه المشتركين في الإتحاد الأفروسيوي بالعمل على أن تكون لهذا الإتحاد أمانة متفرقة ومتخصصة أصوة بها تقرر بالنسبة إلى الإتحاد المصري للتأمين ، واتخاذ موقف موحد يمثل وجهة نظر الإتحاد المصري عند اجتماع المؤتمر الأفروسيوي المقبل في تونس .

ويفوض المؤتمر وفد الجمهورية العراقية بالتحقق فوراً بهذا الاقتراح ويطلب ادراجه بمجدول أعمال المؤتمر الأفروسيوي .

XXXXXXXXXXXX

القرار الحادي عشر

يفوض المؤتمر ونهسه في تعدد مكان ونوع اجتماع المؤتمر المقبل للاتحاد .

رئيس المؤتمر

الأمين العام

(شريف بن حاج سميح)

(علي أحمد الشافعي)

رئيس الصندوق الجزائري للتأمين وإعادة التأمين